

## التعليق على مقدمة المجموع للشيخ ابن عثيمين 53

محمد بن صالح العثيمين

قد جاء في ذم الابطاء برد الكتب المستعارة عن السلف اشياء كثيرة نثرا ونظما ورويناها في كتاب الخطيب الجامع لاخلق الراوي والسامع منها عن الزهري. اياك وغلول واياك وغلول الكتب - 00:00:00

وهو حبسها عن اصحابها وعن الفضيل وعن الفضيل ليس من افعال اهل الورع ولا من افعال الحكماء ان يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عنه. ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه - 00:00:23

قال الخطيب وبسبب حبسها امتنع غير واحد من اعارتها ثم روى في ذلك جملا عن السلف وانشد فيه اشياء كثيرة والمختار استحباب الاعارة لمن لا ضرر عليه في ذلك. لانه اعانة - 00:00:43

على العلم مع ما في مطلق العارية من الفضل نعم نعم مع ما في مطلق عارية من الفضل وروينا عن رحمه الله المختل باب الاعارة لمن لا ضرر عليه ينبغي ان يضاف اليه قيد اخر - 00:01:03

ويستفيد من العرية فان اعار كتابا كبيرا لطالب علم صغير فلا يستحب هذا لانه اذا فعل ذلك فسوف يضيعه سوف يضيع هذا هذا الصغير ولا يستفيد من الكتاب نعم وروينا عن وكيع اول بركة الحديث اعارة الكتب. وعن سفيان الثوري من بخل بالعلم - 00:01:24

ابتلي باحدى ثلاث ان ينساه او يموت ولا ينتفع به ولا ينتفع به او تذهب كتبه وقال رجل لابي العذاهية اعرني كتابك. قال اني اكره ذلك. فقال اما علمت كأن المكارم موصولة بالمكاره فاعار فقال - 00:01:56

فقال اما علمت ان المكارم موصولة بالمكاره. نعم. فاعاره ويستحب شكر المعير لاحسانه. فهذه نبذ من اداب المعلم والمتعلم. وهي وان كانت بالنسبة الى هذا الكتاب فهي مختصرة بالنسبة الى ما جاء فيها وانما قصدت بايرادها - 00:02:20

ان يكون الكتاب جامعا لكل ما يحتاج اليه طالب العلم. وبالله التوفيق. جزاه الله خير غفر الله له واحد لا شك انه افاد واجاب وسيأتي اداب الفتوى والمفتي والمستفتي وهي اعظم من اداب طالب العلم - 00:02:48

اي نعم باب اداب الفتوى والمفتي والمستفتي اعلم ان هذا الباب مهم جدا. فاحببت تقديمه لعموم الحاجة اليه. وقد صنف في هذا معكم من اصحابنا منهم ابو القاسم الصيمري شيخ صاحب الحاوي ثم الخطيب ابو بكر - 00:03:10

البغدادي ثم الشيخ ابو عمر ابن الصلاح وكل منهم ذكر نفاي وكل منهم ذكر نفائس لم يذكرها الاخران وقد طالعت كتب الثلاثة ولخصت منها جملة مختصرة مستوعبة مستوعبة لكل ما ذكره من المهم - 00:03:36

وضمنت اليها نفائس من متفرقات كلام الاصحاب. وبالله التوفيق اعلم ان الافتاء عظيم الخطر كبير الموقع كثير الفضل. لان المفتي وارث الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وقائم بفرض الكفاية لكنه معرض للخطأ. ولهذا - 00:03:59

ولكنه معرض للخطأ. ولهذا قال عندكم خطأ ولا لا خطر بالهمزة وهي للخطر احسن لان الخطأ كله معرض له لو قال الخطر كان اولى نعم ولهذا قالوا المفتي موقع عن الله تعالى وروينا عن ابن المنكر انه قال العالم - 00:04:27

بين الله تعالى وخلقه فليخطر كيف يدخل بينهم. وروينا عن السلف وفضلاء الخلف من عن الفتيا اشياء كثيرة معروفة نذكر منها احرفا تبركا. وروينا عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى انه قال ادركت عشرين ومائة من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:04:59

يسأل احدهم عن المسألة فيردها هذا الى هذا وهذا الى هذا حتى الى الاول وفي رواية ما منهم من يحدث بحديث الا ودا ان اخاه

كفاه اياه ولا يستفتي عن شيء - 00:05:29

ولا ولا يستفتى عن شيء الا ود ان اخاه كفاه الفتيا دقيقة بس نعم وروينا عن عبد الرحمن ابن ابي ليلي؟ نعم. اقرأها؟ ايه نعم. وروينا عن عبدالرحمن بن ابي ليلي انه قال ادركت عشرين ومئة - [00:05:53](#)

الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. يسأل احدهم عن المسألة فيردها الى هذا وهذا الى هذا حتى ترجع الى الاول وفي رواية ما منهم من يحدث الا ود ان اخاه كفاه اياه ولا يستفتى عن شيء الا ود ان اخاه كفاه - [00:06:19](#)

هي لكن اذا علم الانسان انه لو اه توقف عن الفتيا ذهب المستفتي الى انسان جاهل وافتاه فهنا نقول يجب عليه ان يفتي لان الاكتئاب فرض كفاية وهنا لم لا لا يجدوا في البلد من يكفي - [00:06:49](#)

فيجب عليه ان يفتي هذا اذا كان عالما اما اذا كان جاهلا فليقل له انتظر حتى اراجع المسألة وابحث فيها لكن اذا كان في البلد من هو اهل للفتية بعلمه وورعه - [00:07:17](#)

فله ان يقول اذهب الى فلان لكن احيانا يقول المستفتي انا لا اريد الا انت مثلا فهل يتعين عليه حينئذ الجواب نعم يتعين عليه تنقل لانه ما دام هذا المستفتي لا تطيب نفسه الا بفتوى هذا الرجل المعين - [00:07:38](#)

فيجب عليه ان يفتي نعم. وعن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم من افتى عن كل ما يسأل فهو مجنون وعن الشعبي والحسن وابي حصين وابي وابي حصين بفتح الحاء التابعيين قالوا ان احدكم ليفتي - [00:08:00](#)

في المسألة ولو وردت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه لجمع لها اهل بدر. الله اكبر وهذا في زمنه كيف عددا في زمننا وعن عطاء ابن السائب التابعي انه قال ادركت اقواما يسأل احدهم عن الشيء فيتكلم وهو وهو يرعد وهو يرعد - [00:08:28](#)

وعن ابن عباس ومحمد ابن عجلان اذا اغفل العالم لا ادري. عندنا الان في كثير من الناس يتكلم وهو يضحك يبتسم فرحا بذلك الله وعن ابن عباس ومحمد ابن عجلان اذا اغفل العالم لا ادري اصيبت مقاتله - [00:08:59](#)

وعن سفيان ابن عيينة وسحنون انهما قالوا اكثر الناس على الفتيا اقلهم علما وعن الشافعي وقد سئل عن مسألة فلم يجب فليل له فقال حتى ادري ان الفضل ما في احد فقال حتى ادري ان الفضل في السكوت او في الجواب. وعن الاسرم انه قال سمعت احمد ابن - [00:09:24](#)

امر يكثر ان يقول لا ادري وذلك فيما عرف الاقاويل فيه. وعن الهيثم ابن جميل انه قال شهدت مالكا سئل عن ثمان واربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها لا - [00:09:54](#)

وعن مالك ايضا انه ربما كان يسأل عن خمسين مسألة فلا يجيب في واحدة منها وكان يقول من اجاب في مسألة فينبغي قبل الجواب ان يعرض نفسه على النار وكيف خلاصه ثم يجيب؟ وسئل عن مسألة فقال لا ادري فليل هي مسألة - [00:10:14](#)

طفيفة سهلة فغضب وقال ليس في العلم شيء خفيف. وقال الشاب لكن هل ظلمهم هذا ابدًا صاروا ائمة واخذوا الناس علومهم واقتدوا بهم. نعم. والله يا شيخ نعم هي ظاهر من قص الباب على اخيه الحسن وابي حسن. نعم. هو ذكر ثلاث. الشعبي - [00:10:44](#)

والحسن وابي حسن. نعم؟ لا كانوا من التابعين قال الشافعي ما رأيت احدا جمع الله تعالى فيه من الة الفتيا ما جمع في ابن عيينة اسكت من عن الفتيا وقال ابو حنيفة لولا الفرق من الله تعالى ان يضع العلم ما افتي - [00:11:24](#)

اقول لهم المهني وعلي الوزر واقوالهم في هذا كثيرة معروفة. قال الصيمري والخطيب من حرص على الفتيا وسابق اليها وثابر عليها الا قل توفيقه واضطرب في اموره وان كان كارها لذلك غير مؤثر له ما وجد عنه ممدوحا واحال الامر فيه على غيره كان في - [00:11:54](#)

له من الله اكثر والصالح في جوابه اغلب واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث في الصحيح لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها - [00:12:24](#)

غير مسألة اعنت عليها نعم. هذي الاثار هل هي في عموم المسائل ام في مسائل المشكلة؟ هل هناك مسائل يعرفها صغار في العلم اي نعم. يعني قضايا اعيان ربما يكون في - [00:12:44](#)

في وقت يرى ان المصلحة للمساك يا شيخ القائد اللي يمشي عليها الطالب العلم ان ان يحرص على ان لا يفتي الا اذا خاف شيء اذا

كان السائل مضطرا فليفتي لابد منها. اذا كان عنده علم - [00:13:09](#)

والا كلما سلفه اسلم. لكن هل يسلم من يعرف انه ليس في البلد الا الا اناس جهال؟ يفتون بغير علم ما ولا خلاص مثل ما قال ابو

حنيفة لهم المهنة المهنة نعم - [00:13:29](#)

يكثر احيانا بعض العلماء ان يسأل بعض الناس من بعض البلاد فيقول له ارجع الى او في بلدك قال لي هذا باطل معين ردد فتوى تبغى

المستحيل؟ اتى الى هذا العالم. اما اما اما ما فيه خصومة. ما فيه خصومة فالانسان الاحسن الا يفتي - [00:13:52](#)

لان المستفتي لن يذكر حجة الاخرة واذا افتاه على حسب كلامه صار في هذا مفسدة ذهب يقول فلان افتى بكذا ثم ربما يقولها في

حال المحاكم عند القاضي فهنا الاولى الا يجيب. هذي واحدة. ثانيا احيانا يكون الانسان في دائرة - [00:14:13](#)

بدعة ويفعل شيئا تعرف انه لا يجوز او مكروه على الاقل فيأتيك واحد من من هذه الدائرة يسأل والرئيس اللي فوقه هو الذي سن هذا

الامر هذا ايضا لا لا تفتيه - [00:14:43](#)

لأنك اذا افتيته ذهب يناسب ولي الامر اللي فوقه بفتواك مثال ذلك مثلا هذا انسان جاء يسأل يقول نحن نصلي في الدائرة دائرتنا

والمسجد قريب قريب منه هل يجوز او لا؟ هنا لا تجيب - [00:15:04](#)

سواء كنت تعتقد ان الواجب الجماعة في اي مكان او ان الواجب ان تكون في المسجد لا تجب ليش لانه سوف يأخذ مثواك سواء

مكتوبة ولا شفوية. سوف يأخذها الى هناك وينازع ولي الامر - [00:15:24](#)

وربما يكون ولي الامر مستندا الى فتوى من عالم اخر وماشيا عليه فالمهم ان الانسان يجب عليه ان يحترز في مثل هذه الامور نعم.

نعم. لا بأس يعني اذا سئل الانسان وهو ما عنده ليس عنده علم لكنه قد علمها من - [00:15:42](#)

من عالم معتبر فليقل قال فلان كذا وكذا ويكون هذا راويا لا مفتيا - [00:16:02](#)